




Distr.
GENERAL

UNEP/CBD/COP/6/2
22 January 2002

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة

بالتتنوع البيولوجي



اجتماع الأطراف للاتفاقية المتعلقة

بالتتنوع البيولوجي

الاجتماع السادس

لاهـاي ، ٧ - ١٩ نيسـان / أـبريل ٢٠٠٢

الـبند ٧ من جـدول الأـعـمـالـ المؤـقـتـ *

التحضيرات للاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف

منـكـرةـ منـ الأمـمـ التـنـفيـذـيـ

أولاً - مقدمة

- ١ جـرـىـ إـعـدـادـ هـذـهـ المـذـكـرـةـ بـمـسـاـعـةـ مـؤـتـمـرـ الأـطـرـافـ فـيـ اـجـتمـاعـهـ السـادـسـ عـنـ النـظـرـ فـيـ الـبـندـ ٧ـ مـنـ جـدـولـ الأـعـمـالـ المؤـقـتـ ،ـ وـالـذـيـ يـتـعـلـقـ بـتـارـيخـ وـمـكـانـ اـنـعقـادـ اـلـاجـتمـاعـ السـابـعـ لـمـؤـتـمـرـ الأـطـرـافـ وـالـتـحـضـيرـاتـ لـهـذـاـ اـجـتمـاعـ .ـ

- ٢ حـدـدـ مـؤـتـمـرـ الأـطـرـافـ فـيـ اـجـتمـاعـهـ السـابـعـ فـيـ المـقـرـرـ ٤ـ/ـ٦ـ ،ـ المـرـفـقـ الثـانـيـ ،ـ بـرـنـامـجـ عـمـلـهـ لـلـاجـتمـاعـاتـ الـخـامـسـ وـالـسـادـسـ وـالـسـابـعـ ،ـ وـاخـتـارـ ثـلـاثـةـ مـوـاضـيـعـ لـيـنـظـرـ فـيـهاـ فـيـ كـلـ اـجـتمـاعـ بـتـعمـقـ .ـ وـكـانـتـ الـمـوـاضـيـعـ ذـاتـ الـأـوـلـوـيـةـ لـلـاجـتمـاعـ السـابـعـ لـمـؤـتـمـرـ الأـطـرـافـ هـيـ :ـ النـظـمـ الـإـيكـوـلـوـجـيـةـ لـلـجـبـالـ ،ـ وـالـمـنـاطـقـ الـمـحـمـيـةـ ،ـ وـنـقـلـ الـتـكـنـوـلـوـجـيـاـ وـالـتـعـاوـنـ الـتـكـنـوـلـوـجـيـ .ـ

- ٣ فـيـ هـذـهـ المـذـكـرـةـ ،ـ نـظـرـ الـأـمـمـ التـنـفيـذـيـ فـيـ كـلـ مـنـ هـذـهـ الـمـوـاضـيـعـ الـثـلـاثـةـ بـشـكـلـ أـولـيـ وـيـصـفـ كـيفـ سـوـفـ يـتـمـ النـظـرـ فـيـ هـذـهـ الـمـسـائـلـ خـلـالـ الـفـتـرـةـ لـمـاـ بـيـنـ الدـورـاتـ .ـ وـكـلـ مـنـ هـذـهـ الـمـوـاضـيـعـ الـثـلـاثـةـ ذـاتـ الـأـوـلـوـيـةـ ،ـ

تعطي المذكورة خلية ، وستعرض التكليف الذي أعطاه الأطراف ، وتقترن أنشطة محددة لتحقيق منتجات مطلوبة في الوقت اللازم للجتماع السابع لمؤتمر الأطراف .

-٤- مؤتمر الأطراف مدعو لاستعراض اقتراحات الأمين التنفيذي والنظر فيها بشأن ثلاثة مواضيع تعمق ، بما في ذلك الوسائل التي يجب اتخاذها للعمل والنتائج المتوقعة للجتماع السابع .

ثانياً- التنوع البيولوجي للجبال

الف- مقدمة

-٥- تشغل الجبال حوالي خمس سطح الأرض ، وتعطي مختلف السلع والخدمات ، بما في ذلك المياه والموارد الزراعية وموارد الغابات . ويقدر أن الجبال تعطي احتياجات المياه العذبة لأكثر من نصف سكان العالم ، وهي ، بالفعل أبراج المياه للعالم . والنظم الإيكولوجية الجبلية ، التي هي متألقة بشكل خاص لمجال واسع من الارتفاعات والمناخات ، قد أعطت ثروة من الأنواع النباتية والحيوانية وتستمر في كونها مستودعاً هاماً للمحاصيل المغذية والمستعملة لأقل من الشكل الكافي - الموارد الجينية التي تعطي إمكانيات هائلة للزراعة والأدوية . والجبال هي مناطق ذات تنوع بيولوجي كبير ، والتي تمتد إلى مستوى الجينات والأنواع والنظم الإيكولوجية ، وتبدى سلاسل الجبال المعزولة أيضاً درجة عالية جداً من الاستيطان . وبالإضافة إلى ذلك ، تعطي الجبال كمية كبيرة من أخشاب العالم والمعادن ومناطق الرعي . وكما يلاحظ من تقرير الأمين العام للأمم المتحدة الذي يعلن عام ٢٠٠٢ "العام الدولي للجبال" ، يعيش في الجبال جزء كبير من المجموعات العرقية المميزة ، وبقائياً مختلفة من التقاليد الثقافية ، والمعارف البيئية وتكيف الموارد . وتستضيف بعض من المجموعات الجينية الزراعية الثقافية المعقدة في العالم وممارسات الإدارة التقليدية .

-٦- وينتج من مقارنة خصائص الجبال بالنظم الإيكولوجية الأرضية الأخرى أبعادها العمودية ، التي تخلق درجات متفاوتة من الحرارة والأمطار والعزل . وإن أي انحدار جبلي قد يشمل عدة نظم مناخية وأنواع للتنوع البيولوجي المتعلق بها - مثل الاستوائي ودون الاستوائي والمعتدل والألبي - ويمثل كل منها هذا عالمًا صغيراً لتنوع الموارد الأكبر . وما يسهل هذا التعقيد هو تجزئة أشكال الأرضي إلى عدة موارد صغيرة وإلى مجموعة من ممارسات الإدارة التي تستخدمها المجتمعات البشرية التي تعيش في المناطق الجبلية .

-٧- الجبال هي نظم إيكولوجية سريعة العطب وتتعرض بشكل خاص إلى تغير المناخ وتتأثر بانحراف التربة المتسارع وإنزلاق الأرضي . وهي تحت ضغط كبير من مختلف مسببات الضغط مثل الزراعة والسياحة /١/ وقطع الغابات والتلوث والأنواع الغازية الغربية وعدد كبير من العوامل الأخرى التي تتعلق بزيادة الاستخدام . وتقهرها بما ينتج عنه من خسارة في التنوع البيولوجي يضع تهديداً خطيراً إلى أمن الغذاء في العالم . وفي ضوء التوعية المتزايدة بسرعة لأهمية النظم الإيكولوجية الجبلية ، أعلن الأمين العام للأمم المتحدة أن يكون عام ٢٠٠٢ العام الدولي للجبال .

^١/ راجع أيضاً الفقرة ٢٠ من المرفق بالمقرر ٢٥/٥ الصادر عن مؤتمر الأطراف .

باء - التكليف**- ١ - مواد الاتفاقية**

-٨ ذكرت الجبال بصورة محددة في الفقرة ٧ فقط من المادة ٢٠ ، التي تنص بأنه ، بالنسبة إلى تمويل التكنولوجيا ونقلها ، يجب على الأطراف من البلدان المتقدمة أن تأخذ في "الاعتبار للحالة الخاصة للبلدان النامية بما فيها الأكثر تعرضاً للآثار البيئية مثل التي تتضمن مناطق قاحلة وبه قاحلة ومناطق ساحلية وجبلية" . غير أنه ، نظراً لأن الجبال تستقطب مكونات هامة من التنوع البيولوجي بالنسبة لصيانة والاستخدام المستدام كما هو محدد في المرفق الأول بالاتفاقية ، فإن جميع المواد الأخرى للاتفاقية تطبق على التنوع البيولوجي للجبال . وبصورة خاصة ، وفقاً للفقرة ٤ من المادة ٢٣ ، يبقى مؤتمر الأطراف تنفيذ أحكام هذه الاتفاقية قيد الاستعراض المستمر حسب ما يطبق بالنسبة إلى التنوع البيولوجي للجبال وتلتزم بالأنشطة الإضافية التي قد تكون مطلوبة .

- ٢ - مقررات مؤتمر الأطراف**الاجتماع الأول**

-٩ ضمن مؤتمر الأطراف في اجتماعه الأول ، في أولويات برنامجه ، مشروعات تعمل على تشجيع الحفاظ على التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام لمقوماته في المناطق الجبلية^٢ / وطلب إلى مرافق البيئة العالمية (GEF) أن تساند هذه البرامج والمشروعات والأنشطة تماشياً مع أولويات هذا البرنامج . وفي عام ١٩٩٥ وافق مجلس مرافق البيئة العالمية على أربعة برامج للتنوع البيولوجي ، بما في ذلك النظم الإيكولوجية الجبلية .

الاجتماع الثالث

-١٠ في المقرر ١٣/٣ بشأن برنامج العمل المستقبلي للتنوع البيولوجي الأرضي ، اعترف مؤتمر الأطراف بالحاجة إلى منهج متكامل لخطيط وإدارة موارد الأرض وإعاد التأكيد على الأهمية الكبيرة للتنوع البيولوجي للنظم الإيكولوجية الأرضية للتنمية المستدامة ، لا سيما في المناطق الجبلية . وفي الفقرة ١ (باء) من هذا المقرر ، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي "أن يتصل بذلك الوكالات والشبكات العاملة على التنمية المستدامة للجبال بهدف فحص أشكال التعاون المتعلقة بالمسائل ذات الصلة بالتنوع البيولوجي والجبال" وذلك لتجنب الازدواجية غير اللازمة في الجهد وتعزيز التكامل وإلائحة نتائج هذه الأنشطة إلى الاجتماع الثالث للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقييم والتكنولوجية (SBSTTA) . وأبلغ مؤتمر الأطراف الدورة الخاصة للجمعية العمومية للأمم المتحدة في عام ١٩٩٧ بمباشرة عمله في مجال التنوع البيولوجي الأرضي ، بما في ذلك بالنسبة إلى التنوع البيولوجي للجبال .^٣ /

^٢ الفقرة ٣ والمقرر الأول بالمقرر ٢/١ بشأن الموارد المالية والأالية المالية

^٣ المقرر ١٩/٣ ، الفقرة ١٢.

- ١١ في الفقرة ٧ من المقرر الأول بالمقرر ١١/٣ ، أحاط مؤتمر الأطراف علمًا بالتوسيع في الممارسات الزراعية غير المستدامة حتى المناطق الحدودية ، بما في ذلك ، ضمن أمور أخرى المجال التي تساهم في تقهقر التنوع البيولوجي ، إلى جانب خسارة التنوع في الأساليب الزراعية للمجتمعات التقليدية ، ومما يضاف إلى ذلك زيادة الرعي والإدارة الكافية للمحاصيل واستراتيجيات مكافحة الآفات .

الاجتماع الرابع

- ١٢ قرر مؤتمر الأطراف في اجتماعه الرابع بشأن البنود التي سيقوم بالنظر فيها بعمق في اجتماعاته الخامس والسادس والسابع والنظر في النظم الإيكولوجية الجبلية كأحد المواضيع الرئيسية لاجتماعه السابع .

الاجتماع الخامس

- ١٣ في الفقرة ٢ من مقرر مؤتمر الأطراف ٢٥/٥ ، قبل مؤتمر الأطراف الدعوة للاشتراك في برنامج العمل الدولي بشأن تنمية السياحة المستدامة برعاية اللجنة المعنية بعملية التنمية المستدامة بالنسبة إلى التنوع البيولوجي ، لاسيما بهدف الإسهام في المبادئ الإرشادية الدولية للأنشطة المتعلقة بتنمية السياحة المستدامة في النظم الإيكولوجية والموائل المعرضة ذات الأهمية الكبيرة في التنوع البيولوجي ، بما في ذلك النظم الإيكولوجية الجبلية . وطلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي أن يعمل على إعداد اقتراح لإسهامه في المبادئ الإرشادية .

- ١٤ في الفقرة ٧ من المقرر نفسه ، قام مؤتمر الأطراف بتشجيع الأطراف ، والحكومات الأخرى وصناعة السياحة والمنظمات ذات الصلة أن تقوم بالأنشطة بما في ذلك بناء القدرات المحلية ، بحيث تكون مساندة للتحضيرات ضمن أمور أخرى للسنة الدولية للجبال . وبصورة خاصة حيث مؤتمر الأطراف صناعة السياحة للعمل بالتعاون مع أصحاب المصلحة وأن تلتزم بالعمل ضمن المبادئ والإرشادية لتنمية السياحة المستدامة ، وعمل على تشجيع الأطراف والحكومات الأخرى أن تستكمل جهودها الطوعية بإنشاء سياسات مخولة وأطر قانونية للتنفيذ الفعال للسياحة المستدامة .

- ١٥ في تقييم مؤتمر الأطراف دور السياحة في الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي وآثاره على التنوع البيولوجي والواردة على التوالي ، في الفقرة ٢ والفرقة ٦ من المقرر بالمقرر ٢٥/٥ ، أحاط مؤتمر الأطراف علمًا بأنه ، بالتعريف ، تتضمن السياحة المستدامة استخداماً مستداماً للموارد البيولوجية والتي تضع الآثار البيئية والإيكولوجية والثقافية والاجتماعية في حدتها الأدنى ، في حين تضع المنافع في حدتها الأعظم . وبالنسبة لأنماط المستدامة للاستهلاك والإنتاج في قطاع السياحة ، لاسيما في النظم الإيكولوجية الهشة ، من الهام تعزيز إعداد سياسة وطنية وتعزيز القدرة في مجالات التخطيط الطبيعي وتقييم الأثر واستخدام الوثائق الاقتصادية والتنظيمية ، إلى جانب مجالات المعلومات والتربية والتسويق .

- ١٦ بالإضافة إلى المقررات المتعلقة مباشرة بالنظم الإيكولوجية ، فإن جميع المقررات الأخرى التي تتعلق بالتنوع البيولوجي للغابات وبالتنوع البيولوجي للمياه الداخلية وبالتنوع البيولوجي للأراضي الجافة ونصف الرطبة والتنوع البيولوجي الزراعي هي متعلقة أيضاً بالجبال ، التي تحتضن الغابات والأراضي الزراعية والموارد المائية والأراضي الجافة ونصف الرطبة .

- ٣ - التوصيات المؤخرة للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية

١٧- معأخذ العلم بأن مؤتمر الأطراف قد انشأ المبادرة العالمية للتصنيف (GTI) بصورة خاصة لدعم برامج عملها بما في ذلك التنوع البيولوجي للجبال ، أوصت الهيئة الفرعية SBSTTA في اجتماعها السادس تضمين الأشطة بشأن التنوع البيولوجي للجبال^٤ / في أنشطة المبادرة العالمية للتصنيف GTI وقد اقترح أيضاً بأن آلية تنسيق المبادرة العالمية للتصنيف بإمكانها أن تلعب دوراً هاماً بالاحتياجات المحددة للتصنيف بشكل نشط والمتعلقة بهذا النشاط المواضعي المقرر .

١٨- استجابة إلى الفقرة ٦ من المقرر ٢٥/٥ ، دعا الأمين التنفيذي في يونيو ٢٠٠١ في سانت دومينيغو ، إلى عقد حلقة عملية دولية بشأن التنوع البيولوجي والسياحة التي تتج عنها عناصر للمبادئ الإرشادية للأنشطة المتعلقة بتربية السياحة المستدامة في النظم الإيكولوجية الأرضية والبحرية والساحلية المعرضة والموائل ذات الأهمية الكبيرة في التنوع البيولوجي والمناطق المحمية . ونظرت الهيئة الفرعية SBSTTA في هذه العناصر في اجتماعها السابع وطلبت إلى الأمين التنفيذي تقديمها لينظر فيها مؤتمر الأطراف في أحد اجتماعاته قبل الاجتماع السابع .

١٩- في الاجتماع نفسه ، أوصت الهيئة الفرعية SBSTTA النظر في التنوع البيولوجي للجبال كموضوع رئيسي في اجتماعها الثامن لتسهيل النظر في هذا البند في الاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف . وتبعاً للتكليف في المادة ٢٥ من الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ، تقوم الهيئة الفرعية SBSTTA بما يلي :

(أ) تقييم حالة التنوع البيولوجي للجبال وتهدياته واتجاهاته (مثلاً الممارسات الزراعية غير المستدامة والسياحة غير المستدامة) ، بما في ذل تقييم الجهد لأنواع التدابير المقترنة وفقاً لأحكام الاتفاقية .

(ب) المشورة بشأن الإجراءات الواجبة لحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام ، بما في ذلك التكنولوجيات للمعارف المتعلقة بهذه الإجراءات ، والأخذ في الحسبان المنهج المتكامل لخطيط وإدارة الموارد الأرضية التي يوصي بها مؤتمر الأطراف في مقرره ١٣/٣ .

(ج) المشورة بشأن الأنشطة المخولة مثل تعزيز القدرات ، وتحديد وتطبيق التدابير الحافظة ، وتنمية التدابير القانونية والإدارية ، والتعاون مع تلك الوكالات والشبكات العاملة على تنمية المستدامة للجبال .

جيم - الوسائل

٢٠- سوف يقوم مؤتمر الأطراف في اجتماعه السابع باستعراض تنفيذ أحكام الاتفاقية بعمق بالنسبة إلى التنوع البيولوجي للجبال وسوف ينظر في أي عمل إضافي ويلترم به حسب ما يكون مطلوباً لتحقيق أهداف الاتفاقية وبشكل جزئي في ضوء توصيات الهيئة الفرعية SBSTTA في اجتماعاتها قبل اجتماع مؤتمر الأطراف .

٤ النشاط ١٣ المقرر لبرنامج العمل الوارد في المرفق بالتوصية ٦/٦ للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية SBSTTA .

-٢١ بصورة خاصة ، يقترح القيام بالخطوات التالية تحضيراً للجتماع السابع لمؤتمر الأطراف :

- (ا) قد يرغب مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس أن يقرر إنشاء فريق خبراء تكنولوجيا مخصص بشأن التنوع البيولوجي للجبل لمساعدة الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتكنولوجية في عملها بشأن هذا الموضوع . وقد يرغب مؤتمر الأطراف أيضاً بالموافقة على الصلاحيات المقترحة لفريق الخبراء ، كما ورد في المرفق الأول أدناه .
- (ب) في أعقاب الاجتماع السادس لمؤتمر الأطراف ، سوف يطلب الأمين التنفيذي ترشيح الخبراء من الأطراف بشأن موضوع التنوع البيولوجي للجبل ، بما في ذلك الخبراء العلميين والتكنولوجيين وخبراء السياسة وخبراء المعارف التقليدية . وسوف يختار الأمين التنفيذي عند ذلك الخبراء ويعمل على إعداد مواد خلفية لهذا الفريق ، وذلك بالتعاون مع المنظمات والوكالات الدولية ذات الصلة ، وبمساعدة فريق الاتصال المكثفة .
- (ج) سوف يعقد الاجتماع الأول لفريق الخبراء التقني المخصص المعنى بالتنوع البيولوجي للجبل خلال صيف ٢٠٠٢ ، قبل الاجتماع الثامن للهيئة الفرعية SBSTTA . وسوف يعمل فريق الخبراء على المساعدة في وضع الوثائق في شكلها النهائي لتتظر فيها الهيئة الفرعية SBSTTA في اجتماعها الثامن .
- (د) سوف تنظر الهيئة الفرعية SBSTTA في اجتماعها الثامن في التنوع البيولوجي للجبل كموضوعها الرئيسي ، وبذلك سيكون بمثابة الاجتماع التحضيري الرئيسي لاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف حول هذا الموضوع . وسوف تقوم الهيئة الفرعية SBSTTA بإعداد التوصيات لاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف ، وقد ترغب أيضاً في الطلب بصورة خاصة إلى الأمين التنفيذي بشأن الأنشطة التي يجب القيام بها قبل الاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف .
- (هـ) في أعقاب الاجتماع الثامن للهيئة الفرعية SBSTTA ، سوف يجتمع فريق الخبراء التقني المخصص للمرة الثانية ، لاستكمال العمل الموكل إليه بموجب الصلاحيات ، ووضع الوثائق بشكلها النهائي للاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف ، وذلك استناداً إلى توصيات الهيئة الفرعية SBSTTA . وقد تتناول هذه الوثائق ، حسب الملائم ، مسائل السياسات والمسائل الاجتماعية الاقتصادية ، مثل الحصول على الموارد الجينية وتقاسم المنافع ، والتدابير الحافظة وتنفيذ المادة ٨(ي) وما يتصل بها من أحكام في سياق التنوع البيولوجي للجبل .
- (و) سوف يستخدم الأمين التنفيذي آلية غرفة تبادل المعلومات للاقتاقية لتحسين تنشيط التعاون التقني والعلمي بشأن الحفاظ على التنوع البيولوجي للجبل واستخدامه المستدام ، وتحديث صفحة ويب بشأن التنوع البيولوجي للجبل ، بما في ذلك الاتصالات بموقع ويب للمبادرات العالمية والإقليمية بشأن التنوع البيولوجي للجبل .
- (ز) سوف يقوم مؤتمر الأطراف في اجتماعه السابع ببحث التنوع البيولوجي للجبل كأحد المواضيع الرئيسية الثلاثة .

-٢٢ سوف يقوم الأمين التنفيذي بإعداد التعاون وتعزيزه بالنسبة إلى المنظمات ذات الصلة والشبكات العالمية الإقليمية العاملة على تنمية الجبال المستدامة مثل ، ضمن أمور أخرى ، الاتفاقية المعنية بحماية جبال الألب التي تم توقيعها عام ١٩٩١ ، وبرتوكولها بشأن السياحة ، والتقييم العالمي للتنوع البيولوجي للجبال الذي قامت به ديرستاس ، والمركز الدولي للتنمية المتكاملة للجبال (ICIMOD) ، والأكاديمية السويسرية للعلوم ، والهيئة العالمية بشأن المناطق المحمية (WCPA) التابعة لـ IUCN وفريق ما بين الوكالات التابع لـ IUCN بشأن الجبال ، ومرفق البيئة العالمية (GEF) واليونسكو ومنظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة ومنظمات المجتمعات الأصلية والمحلية . وسوف يشترك الأمين التنفيذي أيضاً في الأنشطة المتعلقة بالسنة الدولية للجبال .

دال - النتائج المتوقعة

-٢٣ سوف ينتج عن الأعمال التحضيرية للاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف ما يلي :

- (أ) مشروع برنامج عمل بشأن التنوع البيولوجي للجبال ، بما في ذلك اقتراحات بشأن الأولويات والأهداف والأطر الزمنية والمعنيين المحتملين والشركاء المحتملين والمؤشرات في التنفيذ .
- (ب) تقييم لحالة واتجاهات التنوع البيولوجي للجبال ، وممارسات الإدارة لحفظها والاستخدام المستدام لمقوماتها ، بما في ذلك الممارسات والأدوات والمناهج ، والبيئة المخولة لتنفيذ الخطط والبرامج للتنوع البيولوجي للجبال .
- (ج) تجميع دراسات الحالة والقارير الموضعية الوطنية بشأن التنوع البيولوجي للجبال .

ثالثاً- المناطق المحمية

ألف - مقدمة

-٤ تشكل المناطق المحمية أحدى الأدوات القوية التي تسهم في الحفاظ على موارد العالم الطبيعية والثقافية . سواء كان ذلك بمثابة خزانات للتنوع البيولوجي أو موارد للمياه النظيفة وأساليب منع الأعاصير أو أحواض للكربون أو أماكن للهرب من الطبيعة وإعادة الاتصال بها ، فإن المناطق المحمية هامة بشكل حيوي لمستقبل الأفراد والجماعات . وتتراوح قيمتها من حماية المواريث الطبيعية وما يتعلق بها من مجموعات نباتية وحيوانية إلى صيانة الاستقرار البيئي للمناطق المحيطة بها . ويمكنها أن تعطي الفرص للتنمية الريفية والاستخدام الترشيدي للأراضي الهامشية من خلال تقديم المجال الواسع من السلع والخدمات ، وتوليد الدخل وخلق الأعمال . وكذلك تعطي الفرص للبحوث ورصد وثقافة الصيانة والاستجمام والسياحة .

-٥ إن المناطق المحمية التي تزيد على ٣٠،٠٠٠ تغطي حالياً أكثر من ١٣ مليون كيلو متر مربع من سطح الأرض في العالم ، مع أن نسبة أقل بكثير من بحار العالم هي محمية (بالكاد تكون ١ في المئة) . وبالرغم من أن عدد المناطق المحمية قد نما في القرن الماضي ، ما يزال العديد من المشاكل المتعلقة في إنشائها وإدارتها ، ولم تحقق المناطق المحمية توقعاتها نظراً لعدة أسباب ، بما فيها نقص اعتبار الديناميكيه البشرية في إدارتها ، وخلق الحاجة لاستعراضها بشكل انتقادي . غير أن الحاجة إلى المناطق المحمية هي الآن أكبر من أي

وقت مضى نظراً للأثار المتصاعدة البشرية على الموارد الطبيعية بسبب التنمية وتغير المناخ وعوامل أخرى . وفي الحقيقة قد تلعب المناطق محمية دوراً حاسماً في رصد تغير المناخ وتكييفه .

-٢٦ إن الدور الرئيسي للمناطق المحمية في الحفاظ على التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام قد جرى تأكideه مراراً في مقررات مؤتمر الأطراف . وبالإضافة إلى ذلك قامت الأطراف نفسها بشكل مستمر بتحديد كون جهودها لإعداد وصيانة نظمها الوطنية للمناطق المحمية هو عنصر رئيسي في استراتيجيةاتها لتنفيذ الاتفاقية . وتدل الخبرة بأن نظام المناطق المحمية التي جرى تصديقها وإدارتها بشكل جيد يمكن أن تشكل قمة الجهود الوطنية لحماية التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام . ويستكمel مثل هذا النظام التدابير الأخرى التي تتخذ في الحفاظ على التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام خارج المناطق المحمية .

-٢٧ تدل الخبرة الدولية والممارسات والعلوم التقليدية جميعها إلى الحاجة إلى العمل في مستوى النظام الإيكولوجي عند إنشاء نظم المناطق المحمية . ويضع هذا المنهج المناطق المحمية الرئيسية بمثابة مقومات لأشكال الأرضي حيث تجري إدارة الزراعة والغابات واستخدامات الأرضي الأخرى بحيث تعمل أيضاً على صيانة مواصفات التنوع البيولوجي للمنطقة . تعطي مرات الحياة البرية العلاقات مع المناطق المحمية الرئيسية في حين تعمل مناطق الصد على ضمان الانتقال الكافي والإدارة الكافية للنزعات بين استخدامات المناطق البرية واستخدام الأرضي الداخلية . ويمكن أن يعمل التعاون الدولي على إدارة المناطق الرئيسية الحرجية التي تكون عبر الحدود الدولية ، مثل " حدائق السلام " .

-٢٨ بالاتكال على الخبرة العالمية ، أعدت IUCN ست فئات من المناطق المحمية . وتعطي هذه الأداة مجالاً للخيارات الاستراتيجية التي صممت للوفاء بالأهداف المحلية والوطنية والعالمية للصيانة . فمن جهة فإن نظام الفئات يعطي الخيارات للحماية المحددة للطبيعة البرية المطلوبة للحفاظ على التنوع البيولوجي ، في حين من جهة أخرى ، هناك خيارات لإدارة أشكال الأرضي أو إدارتها الراسخة حيث يضمن التنوع البيولوجي الحفاظ إلى المدى الممكن ضمن سياق الاستخدام المستدام . وبذلك يعطي نظام الفئات الذي أعدته IUCN إطاراً للسياسات والممارسات للحفاظ على التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام وللموارد البيولوجية .

٢٩ تعمل الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي مع منظمات شريكة متعددة واتفاقيات ومبادرات شريكة متعددة في تسهيل الحفاظ والاستخدام المستدام عن طريق المناطق المحمية . ويتضمن ذلك WCPA التابعة لـ IUCN ، والمركز العالمي لرصد الحفاظ التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP-WCMC) ، والمعهد العالمي للموارد (WRI) ، وبرنامج الإنسان والغطاء البيولوجي (MAB) التابع لليونسكو ، واتفاقية اليونيسكو بشأن حماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي ، والاتفاقية المتعلقة بالأراضي الرطبة ذات الأهمية الدولية وخاصة موائل الطيور المائية (اتفاقية رامسار) ، والاتفاقية المتعلقة بالحفاظ على الأنواع المهاجرة من الحيوانات البرية والاتفاقات ذات الصلة ، ومرفق البيئة العالمية ومختلف الاتفاقيات والبرامج الإقليمية . والمثال على التعاون الجاري ، جرى تسلم المدخلات لهذا القسم من MAB التابع لليونسكو والمعهد العالمي للموارد

-٣٠ إن المؤتمر العالمي الخامس لـ IUCN بشأن المناطق المحمية والتحضيرات له سوف تعطي مدخلات هامة إلى عمل الاتفاقية ، لاسيما في إعداد المعلومات المحددة والخيارات بشأن المناطق المحمية لينظر فيها الاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف . وسوف ينعقد هذا المؤتمر في دوربان ، جنوب أفريقيا من ٨ إلى ١٧ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٣ وتقوم IUCN-WCPA بتنظيمه .

باء- التكليف

١- مواد الاتفاقية

-٣١ يرد تعريف المصطلح "المنطقة المحمية" في المادة ٢ من الاتفاقية على أنها "تعني منطقة محددة جغرافياً ويجري تصنيفها أو تنظيمها وإدارتها لتحقيق أهداف محددة تتعلق بالصيانة" وتشير الفقرات (أ) و(ب) و(ج) و (هـ) من المادة ٨ بشكل محدد إلى المناطق المحمية وتتصف أنه ينبغي أن يقوم كل طرف بما يلي :

- (أ) إنشاء نظام للمناطق المحمية أو مناطق تحتاج إلى اتخاذ تدابير خاصة لصيانة التنوع البيولوجي ؛
- (ب) وضع مبادئ توجيهية ، حسب الاقتضاء ، لانتقاء المناطق المحمية وتحديدها وإدارتها أو مناطق تتطلب ضرورة اتخاذ تدابير خاصة لصيانة التنوع البيولوجي ؛
- (ج) تنظيم أو إدارة الموارد البيولوجية الهامة لصيانة التنوع البيولوجي سواء كان ذلك داخل المناطق المحمية أو خارجها بغية ضمان صيانتها واستخدامها المستدام .
- (د) تشجيع التنمية السليمة ببيئها المستدامة في المناطق المتاخمة للمناطق المحمية بهدف زيادة حماية هذه المناطق .

-٣٢ بالإضافة إلى ذلك فإن المادة ٨(ي) والعديد من المواد الأخرى للاتفاقية ، على سبيل المثال ، المادة ٦ والمادة ٧ و ١٠ و ١١ و ١٢ و ١٣ تتعلق بالمناطق المحمية .

٢- مقررات مؤتمر الأطراف

الاجتماعان الثاني والثالث

-٣٣ نظر مؤتمر الأطراف بشكل محدد في المادة ٨ في اجتماعيه الثاني والثالث ، حيث أكد على أهمية التعاون الإقليمي والدولي ، وشدد على أهمية نشر الخبرة ذات الصلة وطلب إلى الأمين التنفيذي تقديم اقتراحات حول كيفية تعزيز تجميع وتقاسم المعلومات والخبرات ذات الصلة . (المقررين ٧/٢ و ٩/٣) .

الاجتماع الرابع

-٣٤ طلب مؤتمر الأطراف في الفقرة ٦ من مقرره ١٥/٤ ، إلى الأمين التنفيذي أن يعمل على "إعداد العلاقات مع العمليات الأخرى بهدف تعزيز ممارسات الإدارة الجيدة في مجالات مثل : الطرائق والمناهج لتناول المناطق المحمية ، ومناهج النظم الإيكولوجية والمناهج الإقليمية البيولوجية وإدارة المناطق المحمية والاستخدام

المستدام للتنوع البيولوجي ، والآليات لتعزيز اشتراك أصحاب العلاقة ، والطرائق لإعداد خطط أنظمة لدمج اعتبارات التنوع البيولوجي في الاستراتيجيات والخطط القطاعية ، والمناطق المحمية عبر الحدود ” .

-٣٥ إن العنصر ٣ من برنامج العمل بشأن التنوع البيولوجي البحري والساحي^٥ هو مكرس للمناطق المحمية البحريه والساحليه . والهدفان من عنصر البرنامج هذا هو لتسهيل أنشطة البحث والرصد المتعلقة بقيمة وأثار المناطق المحمية البحريه والساحليه أو بشكل مماثل مناطق الإدارة المحظورة بشأن الاستخدام المستدام للموارد الحية البحريه والساحليه ، وإعداد المعايير لإنشاء المناطق المحمية البحريه والساحليه وجوانب إدارتها . ويقوم فريق الخبراء التقني المخصص المعنى بالمناطق المحمية البحريه والساحليه بعمله كما هو مكلف به بموجب المقرر ٤/٥ .

-٣٦ إن برنامج العمل بشأن التنوع البيولوجي للنظم الإيكولوجية للمياه الداخلية^٦ يوصي بتقاسم المعلومات والخبرات المتعلقة بصيانة النظم الإيكولوجية واستخدامها المستدام ، لاسيما التي تشير إلى استخدام المناطق المحمية واستراتيجيات إدارتها لحفظ على النظم الإيكولوجية للمياه الداخلية واستخدامها المستدام . ويشجع مؤتمر الأطراف بشكل خاص على تنفيذ خطة العمل المشتركة مع الاتفاقية بشأن الأرضي الرطبة^٧ .

-٣٧ يشدد برنامج العمل للتنوع البيولوجي للغابات^٨ / كأحد أهدافه على تحديد إسهام شبكات المناطق المحمية في الحفاظ على التنوع البيولوجي للغابات واستخدامها المستدام . ويشير برنامج العمل أيضا إلى ما يلي كأهداف للبحوث : ”تقييم أشكال الأرضي الإيكولوجية ، ودمج المناطق المحمية في منهج النظام الإيكولوجي لإدارة الغابات المستدامة ، وتمثيل وكفاية شبكات المناطق المحمية ” . وبالإضافة إلى ذلك ، يشدد المرفق بالمقرر ٩/٢ على أهمية المناطق المحمية في تحقيق أهداف التنوع البيولوجي للإدارة المستدامة للغابات ، في حين يركز المرفق بالمقرر ١٢/٣ على أهمية منهج النظام الإيكولوجي في هذا الصدد .

الاجتماع الخامس

-٣٨ جرى تحديد استخدام وإنشاء مناطق محمية إضافية على أنها أحد الإجراءات الضروري لتنفيذ برنامج العمل بشأن الأرضي الجافة ونصف الرطبة^٩ . وبالإضافة إلى ذلك ، يتضمن برنامج العمل بشأن المادة ٨ (ي) مقومة حول المناطق المحمية^{١٠} .

-٣ توصيات الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتكنولوجية (SBSTTA)

^٥	المقرر ٤/٥ ، المرفق
^٦	المقرر ٤/٤ ، المرفق الأول .
^٧	المقرر ٤/٤ ، الفقرة ٤ .
^٨	المقرر ٧/٤ ، المرفق .
^٩	المقرر ٢٣/٥ ، المرفق الأول والمرفق الثاني ، الجزء باء ، النشاط ٧ (أ) .
^{١٠}	المقرر ١٦/٥ ، المرفق ، الجزء الثاني ، المهمة ٢

-٣٩- اعترفت الهيئة الفرعية SBSTTA بأهمية المناطق المحمية في عدة مناسبات . ففي التوصية ٨/١ ، الفقرة ١١ (جيم) ، أوصت الهيئة الفرعية في استكشاف وسائل لدمج المناطق المحمية البحرية والساحلية في إطار أوسع لتنظيم متعدد الاستعمالات ، مثل ذلك المناطق المحمية للغطاء البيولوجي لـ MAB التابع لليونيسكو . والتوصية ٦/٧ ، بشأن التنوع البيولوجي للغابات ، تتضمن ، في برنامج العمل الموسع ، عناصر مصممة لضمان شبكات كافية وفعالة لمنطقة الغابات المحمية . وتلعب المناطق المحمية دوراً في الأنشطة المتعلقة بخطة العمل المحددة بشأن تبييض المرجان (التوصية ٢/٦) . وقيمة البيانات التصنيفية في مساعدة اختيار موقع المناطق المحمية معترف بها في التوصية ٦/٦ ، المتعلقة ببرنامج عمل المبادرة العالمية للتصنيف . وفي توصية الهيئة الفرعية SBSTTA ، دعت إلى التعاون لعدة برامج من المناطق المحمية ومبادراتها لتشجيع المزيد من تنفيذ المادة ٨(ح) ضمن توكييلاتها وذلك من خلال ، ضمن أمور أخرى ، إعداد مشورة ، وأفضل الممارسات والمشروعات الرائدة التي تتناول تهديدات الأنواع الغريبة الغازية بالنسبة إلى موقع خاصة أو موائل ، بما في ذلك وسائل لتعزيز قدرة النظم الإيكولوجية لمقاومة غزوات الأنواع الغريبة أو الشفاء منها . وبالإضافة إلى ذلك ، ترد المناطق المحمية بالعلاقة مع السياحة المستدامة (التوصية ٥/٧) ، والاستراتيجية العالمية لصيانة النباتات (التوصية ٨/٧) وتقييم الأثر البيئي (التوصية ١٠/٧) .

-٤٠- وسيرد معلومات تفصيلية أخرى بشأن هذا الموضوع في وثيقة المعلومات التي ستقدم إلى الاجتماع السادس لمؤتمر الأطراف التي تبحث في دور المناطق المحمية ضمن الاتفاقية . وتحث وثيقة معلومات إضافية الأنشطة المقترحة بشأن تقييم حالة المناطق المحمية في العالم .

جيم- الوسائل

-٤١- قرر مؤتمر الأطراف في مقرره ١٦/٤ ، أن تكون المناطق المحمية أحد الموارد الثلاثة الرئيسية لاجتماعه السابع . وبنتيجة ذلك ستكون المناطق المحمية مركز عمل الهيئات الفرعية لاتفاقية في الفترة بين الاجتماع السادس لمؤتمر الأطراف واجتماعه السابع . وعند التحضير لاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف ، سوف يقوم الأمين التنفيذي بدراسات تتعلق بالمناطق المحمية ويعمل على تجميع دراسات الحالة والمعلومات ، ويضع قواعد المعلومات وينظم الاجتماعات العلمية والتقنية حسب الملائم ويقدم لها الخدمات ، وذلك بالتعاون مع المؤسسات والمنظمات والعمليات الأخرى . ولتعزيز التعاون ، وبصورة خاصة مع برامج المناطق المحمية والمؤتمرات العالمي الخامس المعنى بالمناطق المحمية لعام ٢٠٠٣ ، هو جزء هام من هذه العملية . ومن المتوقع أن تكون نتائج هذه العملية ببرنامج عمل بشأن المناطق المحمية ، إلى جانب كونها كمبادئ إرشادية بشأن أفضل الممارسات في إنشاء وإدارة المناطق المحمية .

-٤٢- وبصورة خاصة يقترح أن تتخذ الخطوات التالية تحضيراً لاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف :

(أ) قد يرغب مؤتمر الأطراف أن يقوم في اجتماعه السادس بما يلي :

- (١) الموافقة على أنه ينبغي أن تنظر الهيئة الفرعية SBSTTA في المناطق المحمية على أنها الموضوع الرئيسي لاجتماعها التاسع .

(٢) طلب التقارير الموضعية بشأن المناطق محمية والموافقة على الشكل والجدول الزمني .

(٣) الموافقة على انعقاد فريق الخبراء التقني المخصص بشأن المناطق محمية والموافقة على ميزانية لاجتماعه .

(ب) يجتمع فريق الخبراء التقني المخصص بشأن المناطق محمية البحرية والساحلية للمرة الثانية في مايو/آيار ٢٠٠٢ . وسوف يضع هذا الاجتماع عمل الفريق في شكله النهائي ، حسب التكليف في المقررين ٥/٤ و ٣/٤ . وسوف يتم تقديم النتائج في الاجتماع الثامن للهيئة الفرعية SBSTTA ، وسوف تدمج في العملية التحضيرية بشأن المناطق محمية للاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف .

(ج) في اجتماعه الثامن ، الذي سيعقد في نوفمبر ٢٠٠٢ ، سوف يعتمد صلاحيات فريق الخبراء التقني المخصص المعنى بالمناطق محمية . وقدمت الصلاحيات في المرفق الثاني بهذه الوثيقة . وسوف تتناول الصلاحيات مسائل أولويات المناطق محمية للاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف ، كما ينبغي أن تستند إلى المقرر ٤٥/٤ الفقرة ٦ ، التي بموجبها يشجع مؤتمر الأطراف الأمين التنفيذي على إعداد العلاقات مع العمليات الأخرى بهدف تعزيز ممارسات الإدارة الجيدة في المجالات مثل :

(١) طرائق ومناهج لمعالجة المناطق محمية ؛

(٢) النظام الإيكولوجي والمناهج الإقليمية البيولوجية لإدارة المناطق محمية لاستخدام التنوع البيولوجي بشكل مستدام .

(٣) آليات لتعزيز اشتراك أصحاب العلاقة ؛

(٤) طرائق لإعداد خطط النظم ودمج اعتبارات التنوع البيولوجي في الاستراتيجيات والخطط القطاعية ؛

(٥) المناطق محمية عبر الحدود ؛

وأستناداً إلى قيام فريق الخبراء التقني المخصص في النظر في هذه البنود ، فقد يقترح إجراءات مطلوبة لإنشاء وإدارة المناطق محمية بشكل فعال .

(د) إعداد وثائق خلية لفريق الخبراء التقني المخصص المعنى بالمناطق محمية سوف تبدأ في أقرب وقت ممكن ، وفي موعد أقصاه بعد الاجتماع الثامن للهيئة الفرعية SBSTTA . وسوف يتم السعي للمساعدة من فريق الاتصال في هذه العملية .

(هـ) سوف يجتمع فريق الخبراء التقني المخصص في الربع الثاني من عام ٢٠٠٣ ، لاستعراض الحالة والاتجاهات ، وإعداد المبادئ الإرشادية بشأن أفضل الممارسات واقتراح الإجراءات المطلوبة لإنشاء وإدارة المناطق محمية بشكل فعال ، حسب التوكيل في الصلاحيات .

(و) سوف ينعقد المؤتمر العالمي الخامس المعنى بالمناطق المحمية في دوربان ، جنوب أفريقيا ، في سبتمبر ٢٠٠٣ وسوف يقدم مدخلات هامة وخيارات للاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف بشأن تنفيذ أحكام المناطق المحمية ومقرراته المتعلقة بالمناطق المحمية . وسوف يتم ترتيب اجتماع فريق الاتصال بالاشتراك مع المؤتمر . وسوف ينظر فريق الاتصال في كيفية دمج نتائج المؤتمر ، ونتائج عمل فريق الخبراء التقني المخصص المعنى بالمناطق المحمية وعمليات أخرى ملائمة ، في التحضير للاجتماع التاسع للهيئة الفرعية . SBSTTA

(ز) في اجتماع الهيئة الفرعية SBSTTA التاسع المقرر عقده في نوفمبر ٢٠٠٣ ، سوف تنظر في المناطق المحمية على أنها موضوعها الرئيسي . ولذلك سيكون هذا الاجتماع التحضيري الرئيسي لبحث هذا البند في الاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف .

(ح) سوف يبحث مؤتمر الأطراف في المناطق المحمية على أنها أحد المواضيع الرئيسية الثلاثة لاجتماعه السابع .

٤٣ - سوف تضمن الخطوات المذكورة أعلاه أن مدخلات تقنية كافية قد أدخلت في العملية ، وأن المعلومات المتوفرة قد تم النظر فيها ، وأن الوقت الكافي متوفّر للعملية التحضيرية . وبالإضافة إلى هذه الخطوات ، يجري السعي إلى الاشتراك الفعال لآلية غرفة تبادل المعلومات في إعداد المنتجات الجديدة لتعزيز نشر المعلومات بشأن المناطق المحمية .

دال- النتائج المتوقعة

٤٤ - سوف تؤدي العملية التحضيرية إلى تركيب المعلومات بشأن دور المناطق المحمية في الحفاظ على التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام على المستويات العالمية والإقليمية والوطنية . ويمكن للاتفاقية ، باعتبارها وثيقة قانونية دولية ، أن تقدم الإسهام الكبير للجهود القائمة لتشييط المزيد من الإدارة الفعالة للمناطق المحمية ، بما في ذلك التعاون الدولي في إدارة الموارد عبر الحدود . وبشكل مثالى ، تتضمن نتائج العمل ما يلى :

(أ) إعداد القاعدة العلمية للتنسيق الدولي من جانب الأطراف في المناطق المحمية اللازم لتسهيل الحفاظ على التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام على المستويات العالمية والإقليمية والوطنية .

(ب) تعزيز إعداد واعتماد أفضل مبادئ الإدارة والأدوات والممارسات بشكل ينسجم مع أهداف الاتفاقية

(ج) تحديد الخيارات وإجراءات العمليات للإنشاء الفعال والإدارة الفعالة للمناطق المحمية من جانب الأطراف .

(د) تعزيز التقاسم المحسن للمعلومات والخبرات ؛

(هـ) تشييط تسيق الإجراءات للاتفاقيات الدولية والبرامج المعنية بالمناطق المحمية ؛

(و) تقديم إطار إلى إدارة النظم الإيكولوجية عبر الحدود بشكل يتمشى مع أهداف الاتفاقية ؛

-٤٥- سوف يتم تجميع جميع النتائج المذكورة أعلاه في برنامج عمل متعدد السنوات بشأن المناطق المحمية ، الذي سوف يتضمن الأهداف والأغراض والأنشطة المحددة والمعنيين والأطر الزمنية .

رابعاً - نقل التكنولوجيا والتعاون

ألف- مقدمة

-٤٦- تعتبر الاتفاقية بان الحصول على التكنولوجيا ونقلها هو على درجة من الأهمية في الوصول إلى أهدافها الثلاثة . ونقل التكنولوجيات القائمة ونشرها ، لاسيما في البلدان النامية مقيداً بعدة مسائل ، من ضمنها ، عدم وجود المعلومات الكافية بشأن توفرها ، وعدم وجود الشروط الواضحة لنقلها وإدائها ، وعدم وجود إطار زمنية ملائمة تنظيمية ومالية ومؤسسية .

-٤٧- في كل اجتماع ، يعتمد مؤتمر الأطراف مقررات لتنفيذ احتياجات الاتفاقية إلى نقل التكنولوجيا والتعاون بشأنها . وفي اجتماع مؤتمر الأطراف الرابع قرر النظر بعمق في مسألة نقل التكنولوجيا والتعاون بشأن التكنولوجيا في اجتماعه السابع . وعمل الأمين التنفيذي على إدراج المهام الواجب اتخاذها تحضيراً لذلك الاجتماع لتنفيذ الأحكام ذات الصلة من الاتفاقية وتوصيات الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية ومقررات مؤتمر الأطراف .

باء- التكليف

١- مواد الاتفاقية

-٤٨- إن نقل التكنولوجيا هو أحد الأحكام الرئيسية لتنفيذ الاتفاقية ، إلى جانب الحصول على الموارد الجينية والتمويل . وفي الاتفاقية ، يشمل المصطلح "التكنولوجيا" التكنولوجيا الأحيائية . وكرست المادة ١٦ بأكملها للحصول على التكنولوجيا ونقلها ، والمادة ١٩ ، التي أدت إلى إنشاء بروتوكول قرطاجنة بشأن السلامة الأحيائية ، تتعلق بتناول التكنولوجيا الأحيائية وتوزيع منافعها .

-٤٩- جرى تناول التعاون بشأن التكنولوجيا في المادة ١٨ (التعاون العلمي والتقني) للاتفاقية ، ويشمل إنشاء آلية غرفة تبادل المعلومات لتشييط التعاون التقني والعلمي .

-٥٠- تحدد الفقرة ١ من المادة ١٦ مختلف إلتزامات الأطراف المتعاقدة بشأن الحصول على التكنولوجيا ونقلها ، كما يلي :

"إذ يسلم كل طرف متعاقد بأن التكنولوجيا تتضمن التكنولوجيا الحيوية وأن الحصول على التكنولوجيا ونقلها فيما بين الأطراف المتعاقدة تعد عناصر أساسية لتحقيق أهداف هذه الاتفاقية ، فإنها تعهد ، وفقاً لأحكام هذه المادة ، بتوفير و/أو بتسهيل حصول الأطراف المتعاقدة الأخرى على التكنولوجيات ذات الصلة بصيانة التنوع البيولوجي واستخدامه على نحو قابل للاستمرار ، ونقل تلك التكنولوجيات ، أو الاستفادة من الموارد الجينية التي لا تلحق ثلثاً كبيراً بالبيئة ."

-٥١ ومهما يكن من أمر ، فإن التكنولوجيات ذات الصلة بالاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي واستخدام مقوماتها بشكل مستدام غير منصوص عليها بشكل محدد في الاتفاقية .

-٥٢ وفقاً للمادة ١٦ ، فإن شروط الحصول على التكنولوجيا ونقلها يتضمن ما يلي :

(أ) يجب أن يتم الحصول على التكنولوجيا ونقلها إلى البلدان النامية بشروط عادلة وأكثر ملاءمة ، بما في ذلك الشروط الميسرة والتفضيلية حيث يتفق على ذلك بشكل متبدال .

(ب) بالنسبة للتكنولوجيا التي تخضع إلى البراءات والحقوق الأخرى لملكية الفكرية ، فإن الحصول على هذه التكنولوجيا ونقلها يجب أن يتم بشروط تعرف بالحماية الكافية والفعالة لحقوق الملكية الفكرية والتمشي معها .

(ج) يجب أن تزود الأطراف ، ولاسيما الأطراف من الدول النامية التي تقدم موارد جينية ، بالטכנولوجيا ونقلها ، بما في ذلك التكنولوجيا المحمية بالبراءات وحقوق الملكية الفكرية الأخرى ، التي تستخدم الموارد الجينية . ويجب أن يكون الحصول على التكنولوجيا ونقلها بشروط متفق عليها بشكل متبدال .

(د) يجب أن تتخذ الأطراف تدابير تشريعية أو إدارية أو تدابير سياسات تلائم القطاع الخاص مما يسهل الحصول على التكنولوجيا وتنميتها المشتركة ونقلها لصالح المؤسسات الحكومية والقطاع الخاص للبلدان النامية .

(هـ) تكون البراءات وحقوق الملكية الفكرية الأخرى مساندة لأهداف الاتفاقية ولا تتعارض معها .

-٥٣ تنص المادة ١٨ بشكل واضح على إنشاء وتعزيز القدرة التكنولوجية للبحوث والصيانة من خلال التعاون الدولي التقني والعلمي . وتنص على أن كل طرف متعدد عليه تشجيع التعاون التقني والعلمي مع الأطراف المتعاقدة الأخرى ، وبصورة خاصة البلدان النامية ، في تنفيذ الاتفاقية ، وضمن أمور أخرى ، من خلال إعداد سياسات وطنية وتنفيذها . وفي تشجيع هذا التعاون ، يجب إعطاء العناية الخاصة لتنمية القدرات البشرية والمؤسسية وتعزيزها . وتعمل الفقرة ٣ من المادة على إنشاء آلية غرفة تبادل المعلومات لتشجيع وتسهيل التعاون التقني والعلمي . وفي الفقرة ٤ ، يطلب إلى الأطراف أن تعمل على تشجيع وإعداد الطرائق للتعاون لتنمية التكنولوجيات واستخدامها ، بما في ذلك التكنولوجيات الأصلية والتقلدية ، وتدريب الأشخاص وتبادل الخبراء في حين يطلب إلى الأطراف في الفقرة ٥ أيضاً تشجيع إنشاء برامج بحوث مشتركة وأنشطة مشتركة لإعداد التكنولوجيات الملائمة .

-٥٤ تتعلق المسائل التي تناولتها المادة ١٦ و ١٨ بمورد آخر لاتفاقية ، ولاسيما في المواد ٨ (ي) ، ١٢ ، ١٥ ، ١٧ ، ١٩ ، ٢٠ و ٢١ ، ما تتعلق أيضاً ببرامج العمل المواضيعية /١١/ .

-٢- مقررات مؤتمر الأطراف

-٥٥ في كل اجتماع من اجتماعات مؤتمر الأطراف ، يعتمد مؤتمر الأطراف مقررات تتعلق بالحصول على التكنولوجيا ونقلها وتنميتها والتعاون في مجال التكنولوجيا . وتدرج هذه المقررات في كتيب الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي /^{١٢}.

-٥٦ لا تحاول هذه المذكرة استعراض هذه المقررات ولكنها تركز على المهام التي يمكن للأمين التنفيذي أن يقوم بها لتسهيل القيام ، في الاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف ، بالنظر في العناصر للأعمال المستقبلية للتنفيذ الكامل للمادتين ١٦ و ١٨ والمواد الأخرى ذات الصلة من الاتفاقية ، إلى جانب بروتوكول قرطاجنة بشأن السلامة الأحيائية .

-٣- التوصيات الحديثة للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية

-٥٧ أوصت الهيئة الفرعية في اجتماعها السادس بدعم برامج بناء القدرات للدول التي تقصصها الخبرات والموارد لمنع الأنواع الغازية الغربية ، بما في ذلك الموارد المالية ، لتقييم المخاطر وخفضها وتلطيف آثارها عندما يحدث أدخال الأنواع الغربية وترسيخها . وقد ينطوي بناء القدرات على نقل التكنولوجيا وإعداد برامج التدريب .

-٥٨ أوصت الهيئة الفرعية في اجتماعها السابع ، كجزء من عناصر برنامج العمل الموسع بشأن التنوع البيولوجي للغابات ، أن يزداد التركيز على بناء القدرات ، والأبحاث والتدريب وتنقيف وتوسيعة الجمهور ، والحصول على المعلومات والتكنولوجيا ونقلها ، والتعاون التقني والعلمي ، مع التركيز على القدرات اللازمة لتناول المسائل المتعلقة بالتنوع البيولوجي للغابات . /^{١٣}

جيم - الوسائل

-٥٩ سوف يقوم مؤتمر الأطراف في اجتماعه السابع ، وتبعداً لتلقيه (لاسيما المادة ٢٣ ، الفقرة ٤) ، ضمن بنود أخرى ، باستعراض تنفيذ المادتين ١٦ و ١٨ كما سوف ينظر في أي عمل إضافي قد يكون مطلوباً لتحقيق أحكام هاتين المادتين . ولتسهيل قيام مؤتمر الأطراف بالنظر في هذا البند :

(أ) سوف يعمل الأمين التنفيذي على إعداد وثائق للهيئة الفرعية SBSTTA ومؤتمر الأطراف .

(ب) سوف تقوم الهيئة الفرعية SBSTTA بإعداد مشورة بشأن الجوانب العلمية والتقنية والتكنولوجية لنقل التكنولوجيا والتعاون بشأن التكنولوجيا في اجتماع قبيل انعقاد الاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف .

-٦٠ بصورة محددة ، يقترح أن تتخذ الخطوات التالية تحضيراً للاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف :

الصفحات ١٦١-١٦٧.¹²

التوصية ٦/٢ ، العنصر ٢ من البرنامج ، الهدف ٢ النشاط (١)¹³

(١) سوف يقوم الأمين التنفيذي بما يلي :

إعداد استعراض لحالة تنفيذ جميع المقررات التي اتخذها مؤتمر الأطراف المتعلقة بتنفيذ المادتين ١٦ و ١٨ والأحكام ذات الصلة ، التي تستند بصورة جزئية إلى التقارير المواضيعية الوطنية التي يطلبها مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس ، وتقارير وطنية أخرى . وسوف يتضمن الاستعراض تقييماً للفرص والعقبات في تنفيذ المقررات .

(٢) المبادرة بتجميع وتقديم التكنولوجيات القائمة لحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام ، بما في ذلك من المجتمعات المحلية والأصلية ، كما تطلب وتطبق في برامج العمل للاتفاقية بشأن المجالات المواضيعية والمسائل المتشعبية . وسوف يعتمد هذا العمل على الوثائق التي جرى إعدادها لل الاجتماعات السابقة للهيئة الفرعية SBSTTA ومؤتمر الأطراف ، لاسيما القائمة الواردة في تقرير الاجتماع الحكومي الدولي مفتوح العضوية للخبراء التقنيين بشأن التنوع البيولوجي ، الذي عقد في مدينة المكسيك من ١١ إلى ١٥ أبريل ١٩٩٤ (UNEP/CBD/IC/2/11) وذكرة الأمين التنفيذي بشأن تشييط وتسهيل الحصول على التكنولوجيا ونقلها وإعدادها والتي تم تحضيرها للجتماع الثالث لمؤتمر الأطراف (UNEP/CBD/COP/3/21) ؛

(٣) استناداً إلى هذه الاستعراضات وبالتعاون مع المنظمات والهيئات ذات الصلة سوف تتم صياغة اقتراحات لتتظر فيها الهيئة الفرعية SBSTTA ولعمل مؤتمر الأطراف في المستقبل . وسوف تتناول الاقتراحات ما يلي :

أ- تقييم احتياجات التكنولوجيا القائمة بشكل محدد ؛

ب- النظر في الاحتياجات للتكنولوجيات الجديدة ؛

ج- تحديد الإجراء المطلوب لنقل التكنولوجيا المطلوبة ؛

د- الأنشطة لإعداد بيئة مخولة لاستخدام وإعداد التكنولوجيات ، مع الأخذ في الحسبان اعتبارات السياسة والاعتبارات القانونية والاجتماعية - الاقتصادية .

(ب) سوف تتظر الهيئة الفرعية في اجتماعها التاسع في الجوانب العلمية والتقنية والتكنولوجية لنقل التكنولوجيا والتعاون بشأنها . وسوف تعتمد الهيئة الفرعية توصية التي سوف تتضمن عناصر لبرنامج عمل بشأن نقل التكنولوجيا ؛

(ج) سوف تتظر الهيئة الفرعية في إشاء فريق خبراء نقلي مخصص بالتكليف التالي :

- (١) إجراء جرد لفئات التكنولوجيات القائمة ، بما في ذلك من المجتمعات المحلية والأصلية ، للحفاظ على التنوع البيولوجي والاستخدام المستدام لمقوماته ، في جميع المجالات المواضيعية والمسائل المشتبعة التي تناولتها الاتفاقية ، وتقدير آثارها المحتملة على التنوع البيولوجي ومتطلباتها للتطبيق الناجح .
- (٢) تجميع قصص ناجحة بشأن نقل التكنولوجيا والتعاون بشأنها .
- (٣) إعداد اقتراحات حول كيفية تحسين دور آلية غرفة تبادل المعلومات في تشجيع التعاون التقني والعلمي الدولي .
- (د) سوف يجتمع فريق الخبراء التقني المخصص في أقرب وقت ممكن بعد الاجتماع التاسع للهيئة الفرعية ، وسوف يضع عمله بشكله النهائي في الوقت اللازم للاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف .
- (هـ) سوف يبحث مؤتمر الأطراف في نقل التكنولوجيا والتعاون بشأنها على أنه أحد المواضيع الرئيسية الثلاثة لاجتماعه السابع .

٦١- سوف تضمن الخطوات الواردة أعلاه بأن المدخلات التقنية الكافية قد دخلت في العملية التحضيرية ، ولاسيما من خلال عمل فريق الخبراء التقني المخصص . وسوف يكون التحدي الرئيسي هو تنفيذ المادة ١٨ ، الفقرة ٣ ، لضمان أن تقوم آلية غرفة تبادل المعلومات بالتشجيع التعاون التقني والعلمي الدولي ، أي ضمن أمور أخرى ، نشر المعلومات المحدثة بشأن التكنولوجيات الحديثة ، بما في ذلك مصادرها ومخاطرها البيئية والشروط التي بها يمكن الحصول عليها ، وتسهيل المشاركة لإعداد التكنولوجيات وتكيفها .

٦٢- النتائج المتوقعة

- ٦٢- سوف يكون الناتج الهام من العمل قبل الاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف هو مشروع برنامج عمل بمجموعة توصيات تعتمدها الهيئة الفرعية SBSTTA على أساس الاقتراحات التي تقدم بها الأمين التنفيذي .
- ٦٣- بالإضافة إلى ذلك يتوقع النتائج التالية :
- (أ) ملخص للتكنولوجيات وتقديراتها (واستخداماتها ، ودورها في الحفاظ على التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام ، والفرص والمتطلبات بالنسبة إلى القدرات ، والموارد والجوانب القانونية والقيود وغيرها) .

- (ب) قاعدة معلومات ووصلات إلى قواعد المعلومات من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات ؛
- (ج) أمثلة على قصص ناجحة في نقل التكنولوجيا والتعاون بشأنها ؛
- (د) التعاون المعزز بين الأمانة والمنظمات التي تتناول تنمية التكنولوجية ونقلها ؛
- (هـ) التعاون المعزز ونقل التكنولوجيا فيما بين البلدان

المرفق الأول

مشروع صلاحيات فريق الخبراء التقني المخصص المعني بالتنوع البيولوجي للجبال

الف- التكليف

بالأخذ في الحسبان منهج النظام الإيكولوجي ، والمقررات ذات الصلة الصادرة عن مؤتمر الأطراف بشأن المسائل المواضيعية والمسائل المشتبعة ، ولاسيما المادة ٨ (ي) وما يتصل بها من أحكام ، والتنوع البيولوجي والسياحة ، والتنوع البيولوجي للغابات ، والتنوع البيولوجي الزراعي ، والتنوع البيولوجي للنظم الإيكولوجية للمياه الداخلية ، والتنوع البيولوجي للأراضي الجافة ونصف الرطبة ، وتغير المناخ والتنوع البيولوجي ، إلى جانب اقتراحات للعمل المقترن في إطار السنة الدولية للجبال ، وعمل العمليات والمنظمات ذات الصلة الدولية بما في ذلك ، ضمن أمور أخرى منظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة ، والمركز الدولي للتنمية المتكاملة للجبال ومحفله المعني بالجبال ، والتقييم العالمي للتنوع البيولوجي للجبال لـ ديفريستاس ، واللجنة العالمية التابعة لـ IUCN والمعنية بالمناطق محمية وفريقها لما بين الوكالات المعني بالجبال ، والأكاديمية السويسرية للعلوم ، ومرفق البيئة العالمية واليونيسكو التابعة للأمم المتحدة ، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ، والصندوق العالمي للطبيعة ، ونتائج السنة الدولية للجبال ، وباستخدام المعلومات الواردة في دراسات الحال المتوفرة :

- (أ) تقديم المشورة بشأن التعاون الدولي في البحوث والتنمية المتعلقة بالحفاظ على التنوع البيولوجي للجبال واستخدامه المستدام .
- (ب) استعراض حالة واتجاهات التنوع البيولوجي للجبال والتهديدات الرئيسية المحدقة به ، وإعطاء الاهتمام الخاص بالمجالات الأكثر تعرضاً لخسارة التنوع البيولوجي والتي تهددها العوامل التي تحرضها القوى البشرية بما في ذلك تغير المناخ .
- (ج) استعراض مختلف المجالات المواضيعية والمسائل المشتبعة بموجب الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي لإقامة الضوء على الأنشطة التي تتعلق بالتنوع البيولوجي للجبال ، وتحديد الفروقات الهامة ذات الصلة في المعرف وفى تنفيذ أحكام الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وفحص كيفية إسهام البرامج الجارية والعمل بموجب الاتفاقية في تنفيذ الأهداف الثلاثة لاتفاقية بالنسبة إلى التنوع البيولوجي للجبال .
- (د) إعداد اقتراحات للعمل في المستقبل على التنوع البيولوجي للجبال لتعزيز الحفاظ على التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام وتقاسم منافعه في إطار الاتفاقية ، مع الأخذ في الحسبان برامج العمل الجارية المتعلقة بالتنوع البيولوجي للجبال . ويتضمن ذلك تحديد الخيارات واقتراح إجراءات الأولويات ، والأطر الزمنية والمعنيين ذوي الصلة للحفاظ على التنوع البيولوجي للجبال واستخدامه المستدام .

باء- فترة العمل

ينبغي المباشرة بعمل فريق الخبراء التقني المخصص المعنى بالتنوع البيولوجي للجبال فوراً بعد موافقة مؤتمر الأطراف على صلاحياته ، واستكمالها في مهلة لا تتعدي الاجتماع الثامن للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية ، في الوقت المناسب للاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف ، الذي سوف يتم النظر خلاله في التنوع البيولوجي للجبال كأحدى المسائل الرئيسية للأولويات .

المرفق الثاني**مشروعات صلاحيات فريق الخبراء التقني المخصص المعني بالمناطق محمية****ألف- التكليف**

كما ورد في المقرر ٤/١٥ ، الفقرة ٦ ، الصادر عن مؤتمر الأطراف ، سوف يقوم فريق الخبراء التقني المخصص المعني بالمناطق محمية بالمهام التالية :

- (أ) استعراض الطرائق والمناهج لخطيط وإدارة المناطق محمية بما في ذلك الخيارات للسياسات والاستراتيجيات والممارسات الملائمة بشكل يتناسب مع أهداف الاتفاقية ؛
- (ب) تحديد النظام الإيكولوجي والمناهج الإقليمية البيولوجية لإدارة المناطق محمية والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي ؛
- (ج) تحديد الآليات لتعزيز اشتراك أصحاب المصلحة ؛
- (د) اقتراح طرائق لإعداد خطط للنظم ودمج اعتبارات التنوع البيولوجي في الاستراتيجيات والخطط القطاعية ؛
- (هـ) تحديد الخيارات لإدارة المناطق محمية عبر الحدود ؛
- (و) استناداً إلى الاعتبار المذكور أعلاه ، اقتراح خيارات وإجراءات أولوية مطلوبة للإنشاء الفعال والإدارة الفعالة للمناطق محمية .

باء- فترة العمل

سوف يباشر فريق الخبراء التقني المخصص المعني بالمناطق محمية عمله بعد الاجتماع الثامن للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية ، وسوف يستكمل عمله في مهلة أقصاها الاجتماع الثامن للهيئة الفرعية الذي فيه ستكون المناطق محمية بندأً للنظر فيه بعمق .

المرفق الثالث

مشروع صلاحيات فريق الخبراء التقني المخصص المعني بنقل التكنولوجيا والتعاون بشأنها

الف- التكليف

سوف يقوم فريق الخبراء التقني المخصص المعني بنقل التكنولوجيا والتعاون بشأنها ، بالمهام التالية :

- (ا) جرد فئات التكنولوجيات القائمة ، بما في ذلك من المجتمعات المحلية والأصلية ، للحفاظ على التنوع البيولوجي والاستخدام المستدام لمقوماته ، في جميع المجالات المواضيعية والمسائل المتشعبه التي تتناولها الاتفاقية ، والحصول على آثارها المحتملة على التنوع البيولوجي ومتطلباته للتطبيق الناجح .
- (ب) تحديد العقبات بوجه نقل التكنولوجيا الناجح والتعاون بشأنه ، واقتراح طرائق لخفض آثارها .
- (ج) تجميع القصص الناجحة بشأن نقل التكنولوجيا والتعاون بشأنها .
- (د) إعداد اقتراحات حول كيفية تحسين دور آلية غرفة تبادل المعلومات في تشجيع التعاون الدولي التقني والعلمي .

باء- فترة العمل

سوف يباشر فريق الخبراء التقني المخصص المعني بنقل التكنولوجيا والتعاون بشأنها عمله في أقرب وقت ممكن بعد الاجتماع التاسع للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية ، وسوف يضع عمله بشكل النهائي في الوقت المناسب لاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف .
